

مجلس التنمية الصناعية

الدورة السابعة والأربعون

فيينا، ١-٣ تموز/يوليه ٢٠١٩

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت المشروح

افتتاح الدورة

سوف تفتتح دورة المجلس السابعة والأربعين رئيسة المجلس، سعادة السيدة فوزية مباركي (الجزائر).

البند ١ - انتخاب أعضاء المكتب

ينتخب المجلس كل سنة في بداية دورته العادية، وفقاً للمادة ٢٣-١ من نظامه الداخلي، رئيساً وثلاثة نواب للرئيس ومقررراً من بين ممثلي أعضائه. وتنص المادة ٢٣-٣ على أن تخضع مناصب الرئيس ونواب الرئيس والمقرر للمقرر للتناوب الجغرافي العادل في إطار دورة مدتها خمس سنوات وفقاً للتدليل ألف للنظام الداخلي. وبناءً على ذلك، وفيما يخص الدورة السابعة والأربعين، ينبغي أن ينتخب الرئيس من بين أعضاء المجلس من الدول المدرجة في القائمة بء من المرفق الأول للدستور. وينبغي أن ينتخب نواب الرئيس الثلاثة من بين أعضاء المجلس من الدول الآسيوية المدرجة في القائمة ألف، والدول المدرجة في القائمة جيم، والدول المدرجة في القائمة دال، على التوالي. وينتخب المقرر من بين ممثلي أعضاء المجلس من الدول الأفريقية المدرجة في القائمة ألف.

البند ٢ - إقرار جدول الأعمال

يُعرض على المجلس في الوثيقة IDB.47/1 جدول أعمال مؤقت للدورة السابعة والأربعين لكي يقره. وهو يستند إلى جدول الأعمال المؤقت الذي اعتمد في المقرر م ت ص-٤٦/م-٩، وجدول الأعمال النهائي للدورة الخامسة والثلاثين للجنة البرنامج والميزانية.

لدواعي التوفير، لم تُطبع هذه الوثيقة. لذا، يُرجى من أعضاء الوفود التكرم بإحضار نسخهم من الوثائق إلى الاجتماعات.



وسوف تُعرض على المجلس الوثائق التالية:

- جدول الأعمال المؤقت (IDB.47/1)
- جدول الأعمال المؤقت المشروح (IDB.47/1/Add.1)
- قائمة الوثائق (IDB.47/CRP.1)

البند ٣- التقرير السنوي للمدير العام عن عام ٢٠١٨

وفقاً للمادة ١١-٦ من الدستور، يعدُّ المدير العام تقريراً سنوياً عن أنشطة المنظمة.

وقد عُرض التقرير السنوي عن طريق لجنة البرنامج والميزانية في دورتها الخامسة والثلاثين على المجلس في دورته الحالية نظراً لتقليص عدد دورات المجلس في الأعوام التي لا يعقد فيها المؤتمر العام (المقرَّر م ت ص-٣٩/م-٧ (و))، واتساقاً مع الممارسة التي أُرسيت في عام ٢٠١٢. وقد وردت الشروح المتعلقة بالتقرير السنوي ومحتواه في جدول الأعمال المؤقت المشروح لدورة اللجنة (PBC.35/1/Add.1).

وعملاً بأحكام المادة ٩-٤ (د) من الدستور ومقرَّر المجلس م ت ص-١/م-٢٩، أدلت الدول الأعضاء، في دورة اللجنة الخامسة والثلاثين، ببيانات تضمَّنت معلومات عن أنشطتها المتصلة بأعمال المنظمة. وبغية تحسين النقاش بشأن هذا البند، يُرجى من الدول الأعضاء أن تضع في اعتبارها الكلمات التي سبق أن أدلى بها أمام اللجنة وأن تركز مداخلتها على التطورات المهمة الأخرى.

وسوف تُعرض على المجلس الوثيقة التالية:

- تقرير اليونيدو السنوي ٢٠١٨ (كما فيه تقرير أداء البرنامج) (IDB.47/2)

(أ) استعراض منتصف المدة للإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠١٨-٢٠٢١

طلب المؤتمر، في الفقرتين (هـ) و(و) من المقرَّر م ع-١٥/م-١٧، إعداد إطار برنامجي متوسط الأجل لمدة أربع سنوات. وإضافة إلى ذلك، طلب المجلس، في مقرَّره م ت ص-٤٤/م-١٠، إعداد تحديث للإطار البرنامجي المتوسط الأجل للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١. وقُدِّم إلى المجلس في دورته الخامسة والأربعين، عقب اعتماد الجمعية العامة، في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، قرارها ٢٤٣/٧١ بشأن استعراض السياسات الشامل الذي يجري كل أربع سنوات للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تقوم بها منظومة الأمم المتحدة، مقترحٌ مفصلٌ تضمَّن تنقيحات برنامجية. واتساقاً مع الإطار الزمني المحدد بأربع سنوات، الذي أُرسى وفقاً للمقرَّر م ت ص-٤٤/م-١٠، قدم استعراض منتصف المدة للإطار البرنامجي المتوسط الأجل إلى الدورة الخامسة والثلاثين للجنة البرنامج والميزانية.

وسوف تُعرض على المجلس الوثيقتان التاليتان:

- استعراض منتصف المدة للإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠١٨-٢٠٢١ (IDB.47/10)
- الإطار المتكامل المحدَّث للنتائج والأداء. مذكرة من الأمانة (PBC.35/CRP.11)

البند ٤ - العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا

أشار المجلس، لدى اعتماده جدول الأعمال المؤقت لدورته السابعة والأربعين، إلى أنه سيُدْرَج بند إضافي بشأن العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا.

وطلب المجلس، في مقرره م ت ص-٤٦/م-١٣، إلى المدير العام أن يقدم بانتظام تقريراً عن التقدم المحرز بشأن العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا في سياق تقارير المدير العام السنوية المقدّمة إلى لجنة البرنامج والميزانية ومجلس التنمية الصناعية والمؤتمر العام، وإلى الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية، على أساس ربع سنوي. ونظرت اللجنة في التقرير في دورتها الخامسة والثلاثين. وينبغي النظر في ذلك التقرير مقترناً بالمعلومات المتعلقة بذلك العقد الواردة في الفصل ٧ من تقرير اليونيدو السنوي ٢٠١٨.

وسوف تُعرض على المجلس الوثيقتان التاليتان:

- التحديث السنوي بشأن العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا. تقرير من المدير العام (IDB.47/12)
- العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا. تقرير اليونيدو السنوي ٢٠١٨ (IDB.47/2، الفصل ٧)

البند ٥ - تقرير لجنة البرنامج والميزانية

تقضي المادة ١٠-٤ (د) من الدستور بأن تقدّم لجنة البرنامج والميزانية "تقريراً إلى المجلس في كل دورة عادية عن جميع أنشطة اللجنة، وأن تقدّم بمبادرة منها المشورة أو الاقتراحات بشأن المسائل المالية إلى المجلس". ويرد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الخامسة والثلاثين في الوثيقة IDB.47/15. وللمواضيع والوثائق التالية، التي تناولتها اللجنة في تلك الدورة، صلة بأعمال المجلس في دورته الحالية. وترد الشروح في جدول الأعمال المؤقت المشروح لدورة اللجنة الخامسة والثلاثين (PBC.35/1/Add.1). وفي تلك الدورة، أوصت اللجنة المجلس باعتماد عدد من مشاريع المقررات، حسبما هو مبين في تقرير الدورة وتحت العناوين الفرعية ذات الصلة الواردة أدناه.

٥- (أ) تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن عام ٢٠١٨

- تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن حسابات اليونيدو للسنة المالية من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (IDB.47/3)
- مرفقات تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن حسابات اليونيدو للسنة المالية من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (غير مدقّقة) (PBC.35/CRP.2)
- تعليقات على تقرير مراجع الحسابات الخارجي. مذكرة من اللجنة الاستشارية للمراجعة (PBC.35/CRP.6)

٥- (ب) وضع اليونيدو المالي

- استنتاج لجنة البرنامج والميزانية ٢٠١٩/٢

- وضع اليونيدو المالي (الوضع في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩). تقرير من المدير العام (IDB.47/4)
- حالة الاشتراكات المقررة. مذكرة من الأمانة (IDB.47/CRP.2)
- معلومات إضافية عن وضع اليونيدو المالي. مذكرة من الأمانة (PBC.35/CRP.10)

٥- (ج) جدول الأنصبة المقررة لاقتسام نفقات الميزانية العادية لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١

- استنتاج لجنة البرنامج والميزانية ٤/٢٠١٩
- جدول الأنصبة المقررة للفترة المالية ٢٠٢٠-٢٠٢١. مذكرة من الأمانة (IDB.47/6)
- جدول الأنصبة المقررة للفترة المالية ٢٠٢٠-٢٠٢١. مذكرة منقحة من الأمانة (IDB.47/6/Rev.1)

٥- (د) صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١

- استنتاج لجنة البرنامج والميزانية ٥/٢٠١٩
- صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١. مقترحات من المدير العام (IDB.47/7)
- معلومات أساسية إضافية بشأن صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١. مذكرة من الأمانة (PBC.35/CRP.7)

٥- (هـ) تقرير الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية

- الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية. تقرير الرئيسين المتشاركين (IDB.47/8)

٥- (و) الاقتراح المقدم من الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية بشأن أرصدة الاعتمادات غير المنفقة

- استنتاج لجنة البرنامج والميزانية ٦/٢٠١٩
- الاقتراح المقدم من الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية بشأن أرصدة الاعتمادات غير المنفقة (IDB.47/9)

٥- (ز) حشد الموارد المالية

- أداء التمويل. تقرير اليونيدو السنوي ٢٠١٨ (IDB.47/2، الفصل ٨)

- المشاريع الموافق عليها في إطار صندوق التنمية الصناعية، والصناديق الاستثمارية المواضيعية وفردى الصناديق الاستثمارية، والتبرعات الأخرى في عام ٢٠١٨ (PBC.35/CRP.4)

٥- (ح) تعيين مراجع حسابات خارجي

- المرشّحون لتعيين مراجع حسابات خارجي. تقرير من المدير العام (IDB.47/11)
- المرشّحون لتعيين مراجع حسابات خارجي. مذكرة من الأمانة (PBC.35/CRP.5)

٥- (ط) الخطة الاستثمارية المتوسطة الأجل المحدثة

- الخطة الاستثمارية المتوسطة الأجل المحدثة، ٢٠١٨-٢٠٢١. تقرير من المدير العام (IDB.47/14)

البند ٦- البرنامج والميزانيتان، ٢٠٢٠-٢٠٢١

وفقاً للمادة ١٤-٣ من الدستور، يدرس المجلس مقترحات المدير العام مع أي توصيات للجنة البرنامج والميزانية، ويعتمد برنامج العمل والميزانيتين العادية والتشغيلية، لتقدمها إلى المؤتمر للنظر فيها وإقرارها.

وسوف تُعرض على المجلس الوثائق التالية:

- استنتاج لجنة البرنامج والميزانية ٣/٢٠١٩
- البرنامج والميزانيتان، ٢٠٢٠-٢٠٢١. مقترحات المدير العام (IDB.47/5)
- معلومات محدثة عن مبادرة اليونيدو لاسترداد كامل التكاليف. مذكرة من الأمانة (PBC.35/CRP.9)

البند ٧- الإدارة العامة للمخاطر

عمقتضى استنتاج لجنة البرنامج والميزانية ٨/٢٠١٦، ووفقاً للوثيقتين IDB.44/11 و IDB.45/9، أنشأت اليونيدو لجنة داخلية لإدارة المخاطر بغرض مواصلة تعزيز نهج اليونيدو المعني بإدارة المخاطر. وسيتضمن تقرير محدث معلومات بشأن مواصلة وضع وتنفيذ سياسة إدارة المخاطر المؤسسية، وتحديد المخاطر التي تتعرض لها المنظمة وتحليلها وتقييمها، ومنها الآثار المالية والإدارية الناتجة عن مغادرة دول أعضاء للمنظمة.

وسوف تُعرض على المجلس الوثيقة التالية:

- الاستراتيجية العامة لإدارة المخاطر. تقرير من المدير العام (IDB.47/16)

البند ٨- اليونيدو وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠

طلب المؤتمر العام، في دورته السادسة عشرة، إلى المدير العام أن يقدم إلى الدول الأعضاء تقريراً عن إسهام اليونيدو في تحقيق خطة عام ٢٠٣٠، ووضعا في اعتباره تقرير الأمين العام للأمم

المتحدة وإطار المؤتمرات العالمية (م ع-١٦/ق-٢). كما طلب المؤتمر إلى المدير العام، في القرار نفسه، مواصلة الإسهام بنشاط والعمل على اضطلاع اليونيدو بدور قيادي في المناقشات الجارية مع سائر المنظمات الدولية وأصحاب المصلحة بشأن آلية متابعة واستعراض تحقيق الهدف ٩ من أهداف التنمية المستدامة وسائر الأهداف والغايات ذات الصلة والمترابطة الواردة في خطة عام ٢٠٣٠. وكرر المجلس، في دورته الرابعة والأربعين، تأكيد التزام اليونيدو والدول الأعضاء فيها بتحقيق خطة عام ٢٠٣٠ (المقرر م ت ص-٤٤/م-٩).

وبغية ضمان المشاركة النشطة والفعالة للدول الأعضاء في اليونيدو في عملية متابعة أهداف التنمية المستدامة واستعراضها من أجل تحقيق خطة عام ٢٠٣٠، طلب المجلس إلى المدير العام أن يعد المساهمة الموضوعية السنوية لمجلس التنمية الصناعية من أجل أن تقدمها رئيسه إلى المنتدى السياسي الرفيع المستوى. ومن ثم، سوف توفر الوثائق المعدّة في إطار هذا البند للمجلس معلومات محدّثة في هذا الشأن، بما يشمل عرضاً إيضاحياً للمساهمة التي قدّمها رئيسه إلى المنتدى السياسي الرفيع المستوى على النحو الواجب قبيل الدورة السابعة والأربعين للمجلس.

وفي إطار هذا البند، سوف ينظر المجلس في التقرير المقدم إلى دورة لجنة البرنامج والميزانية الخامسة والثلاثين عن إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية. وطلب إلى المدير العام في المقرر م ت ص-٤٦/م-١٢ أن يقدم تقارير منتظمة بشأن إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى لجنة البرنامج والميزانية ومجلس التنمية الصناعية والمؤتمر العام لليونيدو.

وفي سياق الإصلاحات الجارية في منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، ووفقاً للمقرر م ت ص-٣٥/م-٦، تجدد اليونيدو جهودها الرامية إلى إبرام اتفاقات تعاون أساسي بينها وبين الحكومات. وستُقدّم إلى المجلس من ثم معلومات محدّثة عن الحالة الراهنة، وخطة للمضي قدماً في هذا الصدد.

وسوف تُعرض على المجلس الوثائق التالية:

- اليونيدو وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. تقرير من المدير العام (IDB.47/17)
- إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية. تقرير من المدير العام (IDB.47/13)
- شبكة اليونيدو الميدانية في سياق إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية. مذكرة من الأمانة (PBC.35/CRP.8)
- مدخلات موضوعية من مجلس التنمية الصناعية إلى المنتدى السياسي الرفيع المستوى لعام ٢٠١٩، مقدمة نيابة عن رئيسة المجلس، بعد موافقة المكتب الموسّع (IDB.47/CRP.3)
- إبرام اتفاقات تعاون أساسي بين الحكومات واليونيدو. مذكرة من الأمانة (IDB.47/CRP.4)

البند ٩ - أنشطة اليونيدو في مجال الطاقة والبيئة

من خلال قرار المؤتمر م ع-١٧/ق-٤، طلب المؤتمر إلى المدير العام أن يعزز تنفيذ وكفاءة برامج اليونيدو التي يشارك في تمويلها مرفق البيئة العالمية والصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول

مونتريال والجهات المانحة الثنائية والمبادرات المتعددة المانحين في مجالات الطاقة والبيئة المتصلة بالصناعة، باتباع نهج قائم على النتائج وإيلاء اهتمام خاص للآثار الإنمائية لهذه البرامج في الميدان، بما يشمل عمليات بناء القدرات ونقل التكنولوجيا، بشروط متفق عليها بين الأطراف المعنية، على النحو المطلوب لتهيئة الظروف اللازمة لأنماط الإنتاج الأكثر كفاءة، وأن يقدم تقارير عن هذه المشاريع والبرامج إلى مجلس التنمية الصناعية بحيث يمكن استخدامها كنماذج للمشاريع والبرامج المقبلة.

وسوف تُعرض على المجلس الوثيقة التالية:

- أنشطة اليونيدو في مجال الطاقة والبيئة. تقرير من المدير العام (IDB.47/18)

البند ١٠ - أنشطة وحدة التفتيش المشتركة

وفقاً لمخطط متابعة تنفيذ توصيات وحدة التفتيش المشتركة (المقرّر م ت ص - ٤/٢ م - ١١)، سوف تُعرض على المجلس الوثيقة التالية:

- أنشطة وحدة التفتيش المشتركة. تقرير من المدير العام (IDB.47/19)
- أنشطة وحدة التفتيش المشتركة. مذكرة من المدير العام (IDB.47/CRP.9)

البند ١١ - معالجة التوصيات المنبثقة عن استعراض وحدة التفتيش المشتركة للتنظيم والإدارة في اليونيدو

نظر المجلس، في دورته الخامسة والأربعين، في تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن استعراض التنظيم والإدارة في اليونيدو (IDB.45/14/Add.1) وتعليقات المدير العام على ذلك التقرير (IDB.45/14/Add.2). وبناء على ذلك، طلب المجلس إلى المدير العام أن ينفذ التوصيات الموجهة إليه، في حدود الموارد المتاحة، وأن يقدم إلى المجلس تقريراً مرحلياً في هذا الشأن.

وسوف تُعرض على المجلس الوثيقة التالية:

- التوصيات المنبثقة عن استعراض وحدة التفتيش المشتركة للتنظيم والإدارة في منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو). تقرير من المدير العام (IDB.47/20)

البند ١٢ - لجنة اليونيدو الاستشارية المستقلة لمراجعة الحسابات

بموجب المقرّر م ت ص - ٤/٤ م - ٤، أنشأ المجلس لجنة اليونيدو الاستشارية المستقلة لمراجعة الحسابات. ويحدد الإطار المرجعي المرفق بذلك المقرّر ما يلي: "تُقدّم لجنة مراجعة الحسابات إلى المجلس تقريراً سنوياً يتضمن مشورتها وتقييمها الذاتي لفعاليتها ومدى امتثالها لهذا الإطار المرجعي". وينص الإطار المرجعي كذلك على ضرورة أن يُقدّم التقرير إلى المجلس مع تعليقات المدير العام و/أو رد الإدارة".

ومن ثم، ستُعرض على المجلس الوثيقتان التاليتان:

- تقرير اللجنة الاستشارية لمراجعة الحسابات. تقرير الرئيسة (IDB.47/21)

- تقرير اللجنة الاستشارية لمراجعة الحسابات. ردُّ الإدارة (IDB.47/21/Add.1)

البند ١٣ - أنشطة الرقابة الداخلية

أصدر المجلس في مقرره م ت ص-٤٤/م-٣ تكليفاً بإنشاء مكتب رقابة داخلية فعال ومستقل من الناحية الإدارية والعملياتية. وبناء على المقرر نفسه، سيقدم مدير مكتب التقييم والرقابة الداخلية التقرير السنوي عن أنشطة الرقابة الداخلية للمجلس من أجل النظر فيه. وسوف يتاح للدول الأعضاء الاطلاع على تقارير مراجعة الحسابات على الموقع الشبكي الخارجي لليونيدو كلما صدر تقرير منها على مدار العام. وسوف تتضمن هذه التقارير ردود الإدارة وفق المنصوص عليه في مقرر المجلس.

ومن ثم، ستعرض على المجلس الوثيقتان التاليتان:

- أنشطة الرقابة الداخلية. تقرير من مدير مكتب التقييم والرقابة الداخلية (IDB.47/22)
- ميثاق مكتب التقييم والرقابة الداخلية (IDB.47/CRP.5)

البند ١٤ - أنشطة التقييم

طلب المجلس، في مقرره م ت ص-٤٤/م-٣، إلى مدير مكتب التقييم والرقابة الداخلية تقديم تقرير عن أنشطة التقييم إلى المجلس للنظر فيها. وسوف تُعرض على المجلس الوثيقة التالية:

- أنشطة التقييم. تقرير من مدير مكتب التقييم والرقابة الداخلية (IDB.47/23)

البند ١٥ - شؤون العاملين

قرّر المجلس، في مقرره م ت ص-١/م-١٨، قبول النظام الأساسي للجنة الخدمة المدنية الدولية. وسوف يُطلع المجلس على أيّ مقررات وتوصيات صدرت مؤخراً عن اللجنة المذكورة واعتمدها الجمعية العامة ولها صلة باليونيدو، باعتبارها إحدى المؤسسات المنضوية في النظام الموحد للأمم المتحدة. وستحتوي الوثائق المدرجة في إطار هذا البند أيضاً على معلومات عن التطورات المستجدة في اليونيدو فيما يتعلق بالعاملين.

ووافق المؤتمر العام، في مقرره م ع-١/م-٣٧، على نظام الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، وأنشأ لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي اليونيدو. وانتخب المؤتمر العام، بموجب مقرره م ع-١٧/م-١٩، عضوي لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي اليونيدو والعضوين المناوبين لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. ولعلّ المجلس يودُّ أن يوصي المؤتمر العام في دورته الثامنة عشرة بمرشحين يُنتخبون لعضوية اللجنة لفترة السنتين ٢٠٢٠/٢٠٢١.

وسوف تُعرض على المجلس الوثائق التالية:

- شؤون العاملين. تقرير من المدير العام (IDB.47/24)

- شؤون العاملين. المرفقات بتقرير المدير العام (IDB.47/CRP.6)
- قائمة موظفي اليونيدو. مذكرة من الأمانة (IDB.47/CRP.7)

البند ١٦ - اليونيدو والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

دعا المؤتمر العام في دورته السابعة عشرة إلى جملة أمور من بينها تعزيز تنفيذ عملية تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع المجالات المواضيعية؛ وتعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة وتنظيمها للمشاريع ودورها القيادي؛ وتعزيز الجهود الرامية إلى تحقيق التكافؤ بين الجنسين وهيئة بيئة تمكينية داخل المنظمة (القرار م ع-١٧/ق-٣). وفي هذا الصدد، سوف يُطَلَعُ المجلس على التقدم المحرز مؤخراً في تنفيذ البرامج والمشاريع والإجراءات التنظيمية بغية المضي قدماً في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وسوف تقترح الوثائق المدرجة في إطار هذا البند أيضاً اعتماد نهج منظم لتقديم الأمانة تقارير إلى الدول الأعضاء عن النتائج المتعلقة بالاعتبارات الجنسانية، وفقاً لمتطلبات خطة عمل الأمم المتحدة على نطاق المنظومة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

وسوف تُعرض على المجلس الوثيقة التالية:

- اليونيدو والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. تقرير من المدير العام (IDB.47/25)

البند ١٧ - التنمية الصناعية المستدامة في البلدان المتوسطة الدخل

طلب المؤتمر العام، في قراره م ع-١٧/ق-٦، إلى المدير العام أن يحدد إطاراً استراتيجياً لأنشطة اليونيدو التعاونية مع البلدان المتوسطة الدخل، في حدود ولاية المنظمة ومواردها، ويناقشه مع الدول الأعضاء، بهدف تيسير التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة في هذه الفئة من البلدان، كجزء من نهج أشمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة، وأن يقدم مقترحات بشأن ذلك الإطار الاستراتيجي إلى مجلس التنمية الصناعية في دورته السادسة والأربعين. ومن ثم، نظر المجلس في دورته السادسة والأربعين في تقرير من المدير العام يتضمن إطاراً استراتيجياً لأنشطة اليونيدو التعاونية مع البلدان المتوسطة الدخل، في حدود ولاية المنظمة ومواردها. وتقدم الوثيقة IDB.46/13 لمحة عامة عن نطاق وآفاق التعاون البرنامجي بين اليونيدو والدول الأعضاء المتوسطة الدخل. واعتمد المجلس في وقت لاحق المقرر م ت ص-٤٦/م-١٠، الذي طلب فيه إلى المدير العام تنظيم مشاورات مع الدول الأعضاء من أجل وضع الصيغة النهائية لمشروع الإطار الاستراتيجي بهدف تقديمه إلى المجلس لكي ينظر فيه في دورته السابعة والأربعين.

وسوف تُعرض على المجلس الوثيقة التالية:

- الإطار الاستراتيجي للشراكة مع البلدان المتوسطة الدخل. تقرير من المدير العام (IDB.47/26)

البند ١٨ - المسائل المتعلقة بالمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية وغيرها من المنظمات

أرسي المؤتمر العام، في مقرره م ع-١/م-٤١، مبادئ توجيهية بشأن العلاقات بالمنظمات المذكورة في المادة ١٩-١ من الدستور. ووفقاً لتلك المبادئ التوجيهية، يتعين على المدير العام: (أ) أن يقدم مشاريع نصوص الاتفاقات مع المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة إلى المجلس لإقرارها؛ و(ب) أن يوزع على أعضاء المجلس معلومات عن المنظمات الحكومية الدولية التي أعربت عن رغبتها في إبرام اتفاقات مع اليونيدو، وأن يلتزم موافقة المجلس قبل إبرام اتفاق يحدد العلاقة المناسبة مع المنظمات المعنية؛ و(ج) أن يوزع على أعضاء المجلس معلومات عن المنظمات غير الحكومية، الدولية منها والوطنية، وسائر المنظمات التي تسعى إلى الحصول على المركز الاستشاري. وبناءً على ذلك، يقرر المجلس ما إذا كان سيتم منح المنظمات المعنية مركزاً استشارياً وفقاً للمبادئ التوجيهية التي أرساها المؤتمر.

ومن ثم، ستعرض على المجلس معلومات عن المنظمات التي يلزم اتخاذ قرارات بشأنها:

- طلب مقدم من منظمة غير حكومية للحصول على مركز استشاري. مذكرة من المدير العام (IDB.47/28)

البند ١٩ - أعمال التحضير لدورة المؤتمر العام الثامنة عشرة

قرر المؤتمر العام، في مقرره م ع-١٧/م-٢١ الذي اعتمده في دورته السابعة عشرة، أن يطلب إلى المدير العام أن يجري المشاورات اللازمة مع أي دولة عضو تعرب عن اهتمامها باستضافة دورة المؤتمر الثامنة عشرة، مع إيلاء اعتبار خاص للمادة ٨ من النظام الداخلي للمؤتمر العام. ووفقاً للمادة ٨ (٢) (ب) والمادة ٨ (٤) من دستور اليونيدو، فوض المؤتمر للمجلس صلاحية النظر خلال دورته السادسة والأربعين في مكان وموعد انعقاد دورة المؤتمر العام الثامنة عشرة وتحديدتهما.

وقرر المجلس في مقرره م ت ص-٤٦/م-١١، عقد دورة المؤتمر العام الثامنة عشرة في أبوظبي في الفترة من ٣ إلى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، وطلب إلى المدير العام التفاوض مع حكومة الإمارات العربية المتحدة وإبرام صيغة مناسبة للاتفاق الخاص بالمؤتمر معها.

وعملاً بالمادة ٩-٤ (ز) من الدستور، سيعيد المجلس جدول أعمال مؤقتاً للمؤتمر. وسوف ترفق بالوثيقة التالية قائمة ببنود جدول الأعمال ومشروع جدول زمني للأعمال لكي ينظر فيها المؤتمر:

- أعمال التحضير لدورة المؤتمر العام الثامنة عشرة. تقرير من المدير العام (IDB.47/27)

البند ٢٠ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والأربعين وموعد انعقادها

تقضي المادة ١٠-٢ من النظام الداخلي بأن يقدم المدير العام إلى المجلس، في كل دورة عادية، جدول الأعمال المؤقت للدورة العادية التالية. وسيقدم جدول أعمال مؤقت مقترح في ورقة الاجتماع التالية:

- جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والأربعين وموعد انعقادها. مذكرة من المدير العام (IDB.47/CRP.8)

وحُدِّدت المواعيد التالية لعقد اجتماعات أجهزة اليونيدو لتقرير السياسات في أعوام ٢٠١٩ و٢٠٢٠ و٢٠٢١:

٢٠١٩

٣-٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩ المؤتمر العام، الدورة الثامنة عشرة

٢٠٢٠

١٥-١٦ حزيران/يونيه ٢٠٢٠ لجنة البرنامج والميزانية،

الدورة السادسة والثلاثون

٢٣-٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٠ مجلس التنمية الصناعية،
الدورة الثامنة والأربعون (موعد مؤقت)

٢٠٢١

٢٦-٢٨ أيار/مايو ٢٠٢١ لجنة البرنامج والميزانية،
الدورة السابعة والثلاثون (موعد مؤقت)

١٢-١٤ تموز/يوليه ٢٠٢١ مجلس التنمية الصناعية،
الدورة التاسعة والأربعون (موعد مؤقت)

٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر - ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢١ المؤتمر العام، الدورة التاسعة عشرة (موعد مؤقت)

البند ٢١ - اعتماد التقرير

وفقاً للمادة ٧١ من النظام الداخلي، يتولَّى المقرر إعداد وتقديم مشروع تقرير المجلس.